شبكة الانتخابات في العالم العربي

نشرة المراقب الانتخابي
لشهر تشرين الثاني/ نوفمبر 2009

شبكة الانتخابات في العالم العربي
Telefax: 962-6-4655043, Mobile: (+962795151590) (+962777370650)
P.O Box 212524 Amman, www.intekhabat.org

المحتويات

الفصل الأول، الجزائر،الاستعداد لانتخابات التجديد النصفي لمجلس الأمة وصدور مرسوم إستدعاء الهيئة الناخبة 5

أولاً: انتخابات التجديد النصفي لمجلس الأمة 5
- موعد الانتخابات 5
- دعوة الهيئة الناخبة 5

ثانياً: أسباب تبني نظام المجلسين 5

الفصل الثاني، البحرين- الانتخابات النيابية والبلدية 2010 6

أولاً: الانتخابات النيابية والبلدية 2010 6
- المرشحون 6
- المرأة والانتخابات 6
- الدوائر الانتخابية 6
- مراقبة الانتخابات 7

ثانياً: مجلس أمناء معهد التنمية السياسية 7

الفصل الثالث، مصر- الانتخابات الرئاسية 2011 والبرلمانية2010 7

- موعد الانتخابات 7
- المراقبة المحلية والدولية 8

ثانياً: انتخاب رئيس مجلس الشعب ووكيليه 8

ثالثاً: احزاب المعارضة 8

الفصل الرابع،العراق- الانتخابات النيابية 2010 9

اولاً: قانون الانتخابات 9

ثانياً: المرشحون والكيانات السياسية 9

ثالثاً: الناخبون 9

رابعاً: مراكز الاقتراع 10

خامساً: تصويت المهاجرين 10

سادساً: الاقليات والانتخابات 10

سابعاً: التصويت الخاص 10

ثامناً: الخروقات الانتخابية 10

تاسعاً: المراقبة المحلية والدولية 10

عاشراً: المرأة والانتخابات 11

الفصل الخامس، الأردن- حل البرلمان الخامس عشر والانتهاء من مسودة مشروع اللامركزية 11

أولاً: الانتخابات النيابية 11

- حل البرلمان الخامس عشر والدعوة لإجراء إنتخابات نيابية مبكرة 11
- مشروع اصلاح الإطار القانوني للعملية الانتخابية 11

ثانياً: مشروع اللامركزية 12

الفصل السادس، الكويت- خفض سن الناخب والموافقة على تصويت العسكريين 12

الفصل السابع، لبنان- إعلان التشكيلة الحكومية الجديدة 12

أولاً: تشكيلة الحكومة الجديدة 12

ثانياً: الانتخابات البلدية 12

ثالثاً: انتخابات اللجان النيابية 12

رابعاً: المرأة والحكومة الجديدة 13

الفصل الثامن، موريتانيا- انتخابات تجديد ثلث مجلس الشيوخ 13

أولاً: انتخابات تجديد ثلث مجلس الشيوخ وإنتخاب رئيساً له 13

- يوم الاقتراع 13
- النتائج 13
- رفض طعون انتخابية 13

ثانياً: انتخاب رئيس مجلس الشيوخ 14

ثالثاً: تنظيم إحصاء إداري عام 14

الفصل التاسع، فلسطين- الانتخابات التشريعية والرئاسية 14

- تأجيل الانتخابات 14

الفصل العاشر، السودان- الانتخابات العامة 2010 15

أولاً: الجدول الزمني الجديد لإجراء الانتخابات 15

ثانياً: تسجيل الناخبين 15

ثالثا: المرشحون والكتل السياسية 16

رابعاً: تثقيف الناخبين 16

خامساً: الحملة الاعلامية 16

سادساً: المراقبة المحلية والدولية 16

سابعاً: طعون الدوائر الجغرافية 16

ثامناً: الدعم المالي 17

تاسعاً: المرأة والانتخابات 17

الفصل الحادي عشر، تونس- اداء اليمين الدستورية وافتتاح المدة النيابية الثانية عشرة لمجلس النواب 17

أولاً: اداء اليمين الدستورية 17

ثانياً: انتخاب هيئة رئاسة المجلس واللجان الدائمة لمجلس النواب التونسي 17

ثالثاً: المرأة والانتخابات 18

الفصل الثاني عشر: الأمارات- اعادة انتخاب رئيس دولة الامارات 19

- اعادة انتخاب رئيس الامارات 19

الفصل الثالث عشر: اليمن- انتخابات ملء المقاعد النيابية الشاغرة 19

أولاً: الناخبون 19
ثانياً: المرشحون 19
ثالثاً: الادارة الانتخابية 20

الفصل الأول: الجزائر.الاستعداد لانتخابات التجديد النصفي لمجلس الأمة وصدور مرسوم إستدعاء الهيئة الناخبة

أولاً: انتخابات التجديد النصفي لمجلس الأمة

- **موعد الانتخابات**

ستجري في الـ29 كانون الأول/ديسمبر2009، انتخابات التجديد النصفي لمجلس الأمة الجزائري حيث سيتم خلالها انتخاب 48 عضوا جديداً من بين اعضاء المجالس المحلية والولائية. وقد قامت الاحزاب السياسية التي تتمتع بالعضوية في المجالس المحلية والولائية بإجراء انتخاباتها التمهيدية خلال تشرين ثاني/نوفمبر 2009 لتحديد مرشحيها.

- **دعوة الهيئة الناخبة**

استدعى رئيس الجمهورية الجزائرية عبد العزيز بوتفليقة في الـ14 تشرين ثاني/نوفمبر2009، الهيئة الناخبة المكونة في كل ولاية من مجموع أعضاء المجلس الشعبي الولائي وأعضاء المجالس الشعبية البلدية للولاية، لانتخابات تجديد نصف أعضاء مجلس الأمة.

يشار الى قانون الانتخابات الجزائري ينص في شقه المتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الأمة على أن يصدر الرئيس استدعاء الهيئة الناخبة لتجديد ثلث مقاعد مجلس الأمة قبل 45 يوما من تاريخ الانتخابات، وتشرف عليها لجنة انتخابية ولائية تتكون من مستشار قضائي محلف يعيّنه وزير العدل، إضافة إلى ثلاثة أعضاء يعيّنهم والي الولاية.

ثانياً: أسباب تبني نظام المجلسين

كشف رئيس لجنة الشؤون الخارجية والتعاون بمجلس الأمة الجزائري بوجمعة صويلح، أن تبني الجزائر لنظام المجلسين في البرلمان (مجلس الأمة والمجلس الشعبي الوطني) كان نتيجة الأزمة السياسية والمؤسساتية التي وقعت عقب تطبيق دستور 1989. حيث الأحداث التي أعقبت تطبيق هذا الدستور دفعت بالمشرع الجزائري إلى العمل بنظام المجلسين بعد الزوبعة السياسية والمؤسساتية التي كان سببها الفراغ السياسي واستقالة رئيس الجمهورية ثم حل المجلس الشعبي الوطني. جاء ذلك خلال محاضرة له حول دور البرلمان في النظام الجزائري وعلاقته بالمؤسسات المتعددة بمناسبة الجلسة الختامية لزيارة فوج المتوسط بالجمعية البرلمانية لحلف شمال الأطلسي.

الفصل الثاني، البحرين- الانتخابات النيابية والبلدية 2010

أولاً: الانتخابات النيابية والبلدية 2010

- **المرشحون**

بلغ عدد المرشحين للانتخابات النيابية والبلدية البحرينية 2010، حتى نهاية تشرين ثاني/نوفمبر 2009، 132 مرشحاً ومرشحة. وتفوق عدد المرشحين للانتخابات البلدية عنه في النيابية.

- **المرأة والانتخابات**

أعلنت 8 سيدات بحرينيات عزمهن دخول الانتخابات النيابية والبلدية 2010، مابين مرشحة مؤكدة ومرشحة محتملة. ليشكلن ما نسبته 6%، من إجمالي عدد المرشحين الذين أعلنوا ترشيحهم خلال تشرين ثاني/نوفمبر2009. بالمقابل أظهرت إحصائيات الموقع الإلكتروني (البحرين 2010) المتخصص في شؤون الانتخابات البحرينية أن نسبة المرشحين الرجال وصلت إلى 94% وهو ما يمكن أن يعكس طبيعة تشكيلة المجالس البلدية والمجلس النيابي في تشكيلته المقبلة ليسيطر الرجال على معظم مقاعده.

وكان العديد من الدراسات والأبحاث قد أشارت إلى أن تأخر المرشحات في إعلان ترشيحهن بفترة مبكرة كان عائقاً سلبياً في الفوز خلال انتخابات العامين 2002 و 2006.

وأشارت الإحصائيات إلى أن 4 مرشحات حسمن ترشيحهن مبكراً للانتخابات المقبلة (مرشحات مؤكدات)، فيما لا يزال ترشيح النصف الآخر من المرشحات غير مؤكد (مرشحات محتملات).

واحتلت محافظة المحرق المرتبة الأولى في أعلى عدد من المرشحات، إذ سجل موقع (البحرين 2010) 3 مرشحات في المحافظة، وهن: الدكتورة أنيسة فخرو (الدائرة السابعة) للانتخابات النيابية، وصباح الدوسري (الدائرة السابعة) للمقعد البلدي، وبدرية علي (الدائرة الثامنة) للمقعد البلدي في نفس المحافظة.

وجاءت محافظتا الوسطى والجنوبية في المركز الثاني بالتساوي، إذ سجلت كل من المحافظتين مرشحتين لكل منهما، إذ أعلنت كل من النائب الحالية لطيفة القعود (الدائرة السادسة) إعادة ترشحها للمقعد النيابي مجدداً، وأمل شريدة (الدائرة الأولى) للمقعد النيابي للمنافسة على مقعد الدائرة ضد النائب السلفي المستقل الشيخ جاسم السعيدي الذي يمثل الدائرة في مجلس النواب على مدى فصلين تشريعيين (8 سنوات).

وفي المحافظة الوسطى أعلنت كل من فوزية زينل (الدائرة الثامنة) ترشحها للمقعد النيابي، وكشفت لطيفة البونوظة (الدائرة التاسعة) ترشحها للمقعد النيابي لتواجه رئيس مجلس النواب خليفة بن أحمد الظهراني.

بينما جاءت محافظة العاصمة أخيراً بمرشحة واحدة فقط، حيث أعلنت جميلة السماك ترشحها في الدائرة الثانية، فيما خلت المحافظة الشمالية من أي مرشحات حتى الآن.

- **الدوائر الانتخابية**

ظهرت خلال تشرين ثاني/نوفمبر2009، تحركات نيابية تدعو لضرورة العمل من أجل تطوير النظام الانتخابي البحريني لاسيما تعديل توزيع الدوائر الانتخابية بدعوى ان التوزيع الحالي شابه الكثير من النقص والتعثر وقد أسس على أساسٍ غير متكافئ وخلافاً للمعايير الدولية الخاصة بتوزيع الدوائر الانتخابية وجاء

مخالفاً للمواد الدستورية التي تؤكد على المساواة والعدالة بين المواطنين، حيث يمثل 16.000 من الناخبين نائباً برلماني واحداً، في الوقت ذاته هناك عدد لا يتجاوز الـ 1000 يمثلهم نائباً واحداً.

- **مراقبة الانتخابات**

تسلمت وزارة التنمية الاجتماعية البحرينية طلبا من مجموعة حقوقيين واعلاميين ومثقفين ومهنيين وأكاديميين لتأسيس جمعية النزاهة البحرينية(نزاهة). وقال رئيس اللجنة التحضيرية للجمعية حسين منصور انها ستعمل على وضع مدونة سلوك للنزاهة وتعميم المبادئ الأخلاقية لتفعيل هذه المدونة، ومراقبة مدى النزاهة في الاستفتاءات والانتخابات، سواء البلدية أو النيابية.

ثانياً: مجلس أمناء معهد التنمية السياسية

أصدر ملك البحرين حمد بن عيسى آل خليفة أمرا ملكيا رقم (50) لسنة 2009 بتعيين أعضاء مجلس أمناء معهد البحرين للتنمية السياسية، حيث جاء في الأمر الملكي انه يُشكل مجلس أمناء معهد البحرين للتنمية السياسية برئاسة نبيل يعقوب الحمر وعضوية كل من: فؤاد صالح شهاب نائبا للرئيس، إبراهيم جمال الهاشمي، محمد أحمد عبدالله، محمد وليد المصري، مي سليمان العتيبي، عبدالله يوسف الحواج، جميله علي سلمان، حسين راشد الصباغ.

يشار الى انه في 27 تشرين أول/اكتوبر المنصرم قد اصدر ملك البحرين مرسوما رقم 81 بأن يستبدل بنص المادة 4 الفقرة (أ) من المرسوم رقم 39 لسنة 2005 بإنشاء وتنظيم معهد البحرين للتنمية السياسية النص الآتي (يكون للمعهد مجلس أمناء يتكون من رئيس ونائب للرئيس وسبعة أعضاء على الأقل من ذوي الخبرة والكفاءة يتم تعيينهم بموجب أمر ملكي). وكانت المادة تنص سابقا على أن يضم مجلس الأمناء في عضويته 9 أعضاء من بينهم رئيس، وعضوان من (النواب) ومثلهما من (الشورى)، وآخران يختارهما رئيس مجلس الوزراء، و3 من ذوي الخبرة والكفاءة في المجال القانوني يختارهم الديوان الملكي.

الفصل الثالث: مصر- الانتخابات الرئاسية 2011 والبرلمانية 2010

- **موعد الانتخابات**

اختتم الحزب الوطني الديمقراطي (الحاكم) في مصر مؤتمره السنوي السادس الاثنين 2 تشرين ثاني/نوفمبر 2009، وجرى الحديث عن استحقاقات برلمانية تمثلها انتخابات لكل من مجلس الشورى(الغرفة الثانية في البرلمان المصري) حيث ستكون في نيسان/أبريل 2010 ، ومجلس الشعب (الغرفة الأولى في البرلمان) في تشرين الأول/أكتوبر 2010.

وللانتخابات البرلمانية المصرية المقبلة أهمية استثنائية، إذ ستكون حاسمة في تحديد المرشحين لانتخابات الرئاسة وفقاً للتعديلات التي دخلت على المادة 76 من الدستور المصري عام 2005 والتي وضعت قيوداً شديدة على الترشيح. فالترشيح للرئاسة بالنسبة إلى المستقلين بات يستلزم تأييد عدد محدد من الأعضاء المنتخبين في مجلسي الشعب والشورى والمجالس الشعبية للمحافظات. أما بالنسبة إلى الأحزاب لخوضها

انتخابات الرئاسة لا بد من حصولها على نسبة 5 % على الأقل من مقاعد المنتخبين في كل من مجلسي الشعب والشورى.

- **المراقبة المحلية والدولية**

لوحظ خلال المؤتمر السنوي السادس للحزب الوطني الديمقراطي (الحاكم) في مصر، تشديده على رفض مطالبات بعض قوى المعارضة والجمعيات الحقوقية بوجود إشراف أو رقابة دولية على الانتخابات البرلمانية أو الرئاسية، وتمسكه بما حدده قانون مباشرة الحقوق السياسية من رقابة مؤسسات المجتمع المدني على الانتخابات تصويتاً وفرزاً.

ومن جانب اخر أعلن وزير الاعلام المصري أنس الفقي ان الاعلام قد يصبح البديل الافضل لرقابة الانتخابات في مصر بعد الغاء الاشراف القضائي. وطالب بضرورة مراجعة بعض التشريعات القائمة لامكانية قيام الاعلام بممارسة دوره الحقيقي في مراقبة الانتخابات.

ومن جانب اخر، قال رئيس مجلس إدارة نادى قضاة الإسكندرية إسماعيل أدهم البسيونى، إن القضاة لا يضمنون نتائج الانتخابات الرئاسية المصرية 2011 دون إشراف قضائى عليها من الألف إلى الياء.

وطالب بتنقية جداول الناخبين من أسماء المتوفين، وإنشاء شرطة قضائية لحراسة صناديق الاقتراع واللجان وتعيين قاض لكل صندوق، وقال: "فى هذه الحالة نضمن إجراء انتخابات رئاسية حرة ونزيهة".

وتابع حتى لا أكون منحازاً لرجال القضاء أقترح تشكيل لجنة عليا مكونة من 30 عضوا من نقباء النقابات المهنية والشخصيات العامة بشرط ألا يكون بينهم أى شخصية حزبية، وألا يكون فيهم مرشح للمقعد حتى تمتاز بالديمقراطية والحياد والشفافية، تتولى عملية الإشراف على الانتخابات لضمان الشفافية والنزاهة.

ثانياً: انتخاب رئيس مجلس الشعب ووكيليه

بدأت الدورة البرلمانية الاربعاء 11 تشرين ثاني/نوفمبر2009، بإعادة انتخاب الدكتور فتحي سرور رئيسا للمجلس بأغلبية343 صوتا مقابل77 صوتا لمنافسه الدكتور سعد الكتاتني، وتم انتخاب وكيلي المجلس الدكتورة زينب رضوان(فئات) بحصولها على 334 صوتا وعبدالعزيز مصطفى(عمال وفلاحين) بحصوله على338 صوتا في مقابل المنافسين علاء عبدالمنعم الذي حصل على89 صوتا وعلي فتح الباب الذي حصل على85 صوتا.

ثالثاً: احزاب المعارضة

طالب إئتلاف أحزاب المعارضة المصرية الذي يضم الأحزاب الأربعة الكبرى في مصر: (التجمع، الوفد، الناصري، الجبهة الديمقراطية) بإعادة تعديل المادة 76 من الدستور، الخاصة بنظام انتخاب رئيس الجمهورية، ضمن تعديلات دستورية أخرى يعتزمون تبنيها، وقالوا إنها يجب أن تضمن تحقيق التوازن بين السلطات وترسيخ نظام برلماني يعطي رئيس الجمهورية سلطات محددة ومحدودة تكفل توازنا حقيقيا بين السلطات، كما طالبوا بتعديل قانون الانتخابات وقانون مباشرة الحقوق السياسية ووضع نظام انتخابي يكفل انتخابات نزيهة شفافة.

كما وأوصى المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر بتعديل الاشتراطات والقيود المنصوص عليها في المادة 76 من الدستور المتعلقة بانتخاب رئيس الدولة ووضع تسهيلات أمام من يرغب في الترشح لهذا المنصب وطالب المجلس بعودة الإشراف القضائي على الانتخابات.

الفصل الرابع:العراق- الانتخابات النيابية 2010

اولاً: قانون الانتخابات

حتى نهاية تشرين ثاني/نوفمبر2009، لم يتم التوصل الى حل بشأن قانون الانتخابات النيابية العراقي الذي سينظم الانتخابات النيابية 2010، وتمثلت الاشكالية داخل مجلس الرئاسة العراقي، وذلك بعد نقض السيد طارق الهاشمي نائب رئيس الجمهورية القانون في حين صادق عليه كلاً من الرئيس جلال الطالباني والنائب الثاني عادل عبد المهدي، مما اعاد القانون مرة اخرى الى مجلس النواب العراقي الذي عاد واجرى تعديلات اخرى ليتم المصادقة عليه من جديد، إلا أن المشكلة عادت لتبدأ من ذات النقطة حيث رفض السيد طارق الهاشمي الموافقة عليه مرة اخرى.

وكان اعتراض (الهاشمي) على المادة الاولى من القانون والمتعلقة بتوزيع المقاعد التعويضية. وتنص المادة أولاً من قانون الانتخابات على الغاء المادة 15 من القانون ويحل محلها ما يلي: (يتألف مجلس النواب من عدد من المقاعد بنسبة مقعد واحد لكل 100.000 نسمة وفقاً لآخر إحصائية تقدمها وزارة التجارة على أن تكون المقاعد التعويضية من ضمنها بواقع 5 % وعلى أن تمنح المكونات التالية كوتا من المقاعد التعويضية شرط أن لا تؤثر على نسبتها في حالة مشاركتها في القوائم الوطنية وكما يلي: 1 ــ المكون المسيحي – خمسة مقاعد توزع على محافظات بغداد ونينوى وكركوك ودهوك وأربيل.2 ــ المكون الأيزيدي مقعد واحد في محافظة نينوى.3 ــ المكون الصابئي المندائي مقعد واحد في محافظة بغداد.4 ــ المكون الشبكي مقعد واحد في محافظة نينوى).

ثانياً: المرشحون والكيانات السياسية

سيتنافسون 296 كيانا سياسياً في 18 محافظة عراقية على 313 مقعدا تشكل مجلس النواب العراقي الجديد بعد زيادة عدد المقاعد، والتي كانت 275 مقعداً. وحتى نهاية تشرين ثاني/نوفمبر2009، تم تسجيل 13 ائتلافاً انتخابياً. وفي ذات الشأن، شكلت هيئة اجتثاث البعث لجنة لتدقيق أسماء المرشحين للانتخابات النيابية العراقية 2010. الهيئة وحسب الدستور العراقي مكلفة بتدقيق أسماء المرشحين للانتخابات من حيث شمولهم بقانون الاجتثاث، وكانت الهيئة قد منعت أكثر من 500 مرشح من مختلف المحافظات العراقية من الترشح للانتخابات مجالس المحافظات التي جرت في كانون الثاني/يناير2009.

ثالثاً: الناخبون

اعلنت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات انه يحق لـ 19 مليون ناخب المشاركة في الانتخابات النيابية 2010. وقد ذكرت أن سكان العراق يبلغ نحو 32.274.528 نسمة وفقاً لإحصائيات وزارة التجارة العراقية.

رابعاً: مراكز الاقتراع

أعلنت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات أنها ستقوم بفتح 10.000 مركز اقتراع تتفرع منها52.000 محطة اقتراع في عموم محافظات العراق. كما سيتم تخصيص محطات انتخابية محددة للتصويت الغيابي للمهجرين (العراقيين خارج مناطق سكناهم الاصلي داخل العراق) الذين سجلوا لهذا النوع من التصويت خلال مدة تحديث سجل الناخبين في مناطق وجودهم لغرض الادلاء بأصواتهم للكيانات أو المرشحين للمحافظات التي هجروا منها. كما سيتوزع 350.000 موظف على50.000 مركز اقتراع متوزعة في كل محافظات العراق.

خامساً: تصويت المهاجرين

أشارت المفوضية العليا الى وجود 1.200.000 (مليون و200 ألف) مهاجر سيشاركون في الانتخابات النيابية 2010 بعد ان تم افتتاح مراكز للاقتراع في 23 دولة عربية وأجنبية.

سادساً: الاقليات والانتخابات

خصص قانون الانتخابات الجديد ثمانية مقاعد للاقليات (مسيحيين، صابئة، شبك، يزيديين)، خمسة منها للمسيحيين. وقد فتح باب الترشيح لمقاعد المكونات(مسيحيين، صابئة، شبك، يزيديين) في الفترة 10-13 تشرين ثاني/نوفمبر 2009.

سابعاً: التصويت الخاص

صادقت المفوضية العليا المستقلة للإنتخابات في 4 تشرين ثاني/نوفمبر2009، على آليات العمل بالتصويت الخاص للانتخابات النيباية 2010 ، الذي سيشمل قوات الامن والشرطة والجيش والمحتجزين والسجناء الذين لم تتجاوز مدة محكوميتهم خمس سنوات، والمرضى الراقدين في المستشفيات التي تحتوي على اكثر من 100 سرير. يشار الى ان انتخابات مجالس المحافظات العراقية في كانون الثاني/يناير2009، قد جرت وفق المادة (47) من قانون انتخابات مجالس المحافظات وشملت الفئات التي تم ذكرها اعلاه.

ثامناً: الخروقات الانتخابية

شرعت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بتشكيل لجان رصد مهمتها كشف الخروقات الانتخابية التي ترافق الحملات ودرس الشكاوى التي تصل اليها. وأعلنت عن فرض عقوبات، تنوعت بين العقوبة المالية من خلال الغرامات التي تصل الى حد 50 مليون دينار عراقي وعقوبات السجن التي تصل الى 6 أشهر. كما أن العقوبة القصوى لمن يرتكب جرماً واضحاً وفاضحاً هي إلغاء ترشيح الكيان السياسي بصورة كاملة.

تاسعاً: المراقبة المحلية والدولية

فاتحت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات عدداً من الشخصيات السياسية العالمية بينها الرئيس الأميركي السابق (جيمي كارتر) وعدد من أعضاء البرلمان الأوروبي لمراقبة الانتخابات النيابية العراقية 2010.

وأعلنت المفوضية أن عدد مراقبي الأحزاب والكيانات السياسية والمراقبين الدوليين والعرب سيصل الى حوالي 150.000مراقب.

عاشراً: المرأة والانتخابات

أصدرت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات خلال تشرين ثاني/نوفمبر 2009، نظام تصديق المرشحين لانتخابات مجلس النواب العراقي لسنة 2010 والاجراءات التي تنظم عملية الترشح، الذي تضمن أنه يجب ان لا تقل نسبة النساء في قوائم مرشحي الكيانات والائتلافات السياسية عن الـ25 %.

الفصل الخامس: الأردن- حل البرلمان الخامس عشر والانتهاء من مسودة مشروع اللامركزية

أولاً: الانتخابات النيابية

- **حل البرلمان الخامس عشر والدعوة لإجراء إنتخابات نيابية مبكرة**

صدرت الإرادة الملكية يوم الاثنين الموافق 23 تشرين ثاني/نوفمبر، بحل مجلس النواب اعتبارا من يوم الثلاثاء الموافق 24 تشرين ثاني/نوفمبر2009، بمقتضى الفقرة الثالثة من المادة (34) من الدستور. كما تضمنت الإرادة الملكية الدعوة للبدء بشكل فوري بالاعداد لاجراء الانتخابات النيابية وفق القانون، وإتخاذ جميع الخطوات اللازمة وفي مقدمتها تعديل قانون الانتخاب .

- **مشروع اصلاح الإطار القانوني للعملية الانتخابية**

أوصى اللقاء الختامي لمشروع إصلاح الإطار القانوني للعملية الانتخابية بالتالي:-

- تعديل نظام الصوت الواحد واستبداله بالنظام الانتخابي المختلط، الذي يقوم على أساس صوت لأحد مرشحي الدائرة الانتخابية الصغيرة، وصوت آخر للقائمة النسبية على مستوى المحافظة.
- إعادة النظر في تقسيم الدوائر الانتخابية على أسس أكثر عدالة تراعي ضمان المساواة النسبية بين تلك الدوائر، من حيث عدد السكان والمساحة الجغرافية والبعد عن مركز القرار في العاصمة، إضافة إلى البعد التنموي.
- إنشاء هيئة وطنية عليا مستقلة ودائمة تتمتع بالحياد والنزاهة للإشراف على كافة مراحل العملية الانتخابية على أن يكون للسلطة القضائية الدور الأكبر في إدارتها.
- زيادة نسبة الكوتا الخاصة بالمرأة، وذلك من خلال تخصيص مقعد واحد للمرأة في كل محافظة بصفة مؤقتة تفوز به من تحصل على أعلى الأصوات في المحافظة.
- عدم جواز منح النائب أي امتيازات خارجة عن مكافأته ومستحقاته المحددة قانونا، فضلا عن اعتبار الحصول على الشهادة الجامعية الأولى كحد أدنى شرطا أساسيا لمن يرغب في الترشيح لعضوية مجلس النواب.

ثانياً: مشروع اللامركزية

أنهت اللجنة الوزارية لمشروع اللامركزية في الأردن المسودة النهائية للمشروع ومشاريع القوانين المنبثقة عنه، وقد عقدت اللجنة اجتماعها الأخير الاثنين 9 تشرين ثاني/نوفمبر2009. وسيقدم المشروع إلى رئيس الوزراء ليستكمل مشروع القانون بعدها مساره التشريعي وفق الأطر التشريعية المتبعة.

الفصل السادس: الكويت- خفض سن الناخب والموافقة على تصويت العسكريين

وافقت اللجنة التشريعية بمجلس الأمة الكويتي في 15 تشرين ثاني/نوفمبر2009، على تخفيض سن الناخب في قانون الانتخاب من 21 إلى 18 سنة، وعلى مشاركة العسكريين في التصويت في الانتخابات.

الفصل السابع: لبنان- إعلان التشكيلة الحكومية الجديدة

أولاً: تشكيلة الحكومة الجديدة

أُعلن عن تشكيلة الحكومة اللبنانية الـ89 بكامل أعضائها الثلاثين، بعد أكثر من 130 يوما من التكليف الأول في 27 يونيو/ حزيران الماضي، وشكل رئيس الوزراء المكلف سعد الحريري الحكومة الجديدة التي نالت موافقة الرئيس اللبناني ميشال سليمان. كما أعلن أمين عام مجلس الوزراء سهيل بوجي، مرسوم استقالة حكومة تصريف الأعمال برئاسة فؤاد السنيورة وتعيين الحريري رئيساً للحكومة، وتعيين الوزراء وتحديد حقائبهم. وقد أصدر الرئيس اللبناني ميشيل سليمان الثلاثاء 2009/11/10 ، المرسوم التشريعي رقم 2839 الذي يقضي بتشكيل حكومة الوحدة الوطنية اللبنانية الجديدة، متضمناً اسماء أعضاء التشكيلة الحكومية.

ثانياً: الانتخابات البلدية

أكدت وزارة الداخلية والبلديات اللبنانية على جهوزيتها لإجراء الانتخابات البلدية ضمن الفترة القانونية 2-30 أيار/مايو 2010.

ثالثاً: انتخابات اللجان النيابية

انتخب مجلس النواب اللبناني في 12 تشرين ثاني/نوفمبر2009، اللجان النيابية ورؤساءها ومقرريها، في جلسة عامة عقدت برئاسة رئيس المجلس نبيه بري، وبحضور رئيس الحكومة سعد الحريري والوزراء النواب بصفتهم النيابية.

وجرى انتخاب اعضاء لجنة المال والموازنة، ولجنة الادارة والعدل، ولجنة الشؤون الخارجية، ولجنة الاشغال العامة والنقل والطاقة والمياه، ولجنة التربية والتعليم العالي والثقافة، ولجنة الصحة العامة والعمل والشؤون الاجتماعية، ولجنة الدفاع الوطني والداخلية والبلديات، ولجنة شؤون المهجرين، ولجنة الزراعة والسياحة،

ولجنة البيئة، ولجنة الاقتصاد الوطني والتجارة والصناعة والتخطيط، ولجنة الاعلام والاتصالات، ولجنة الشباب والرياضة، ولجنة حقوق الانسان، ولجنة المرأة والطفل، ولجنة تكنولوجيا المعلومات.

رابعاً: المرأة والحكومة الجديدة

حصلت المرأة اللبنانية بعد المخاض الحكومي الطويل على حقيبتي وزارة الدولة التي حملتها الوزيرة (منى عفيش) وهي من حصة رئيس الجمهورية، وعلى حقيبة وزارة المالية والتي حملتها (ريا الحفار) من حصة رئيس مجلس الوزراء الحريري. يذكر أنه لم يتاح للمرأة اللبنانية أن تتسلّم حقيبة وزارية إلا بدءاً من العام 2004، أي بعد 40 عاماً على دخولها الندوة البرلمانية عام 1963.

الفصل الثامن، موريتانيا- انتخابات تجديد ثلث مجلس الشيوخ

أولاً: انتخابات تجديد ثلث مجلس الشيوخ وإنتخاب رئيساً له

- **يوم الاقتراع**

بدأت الأحد 8 تشرين ثاني/نوفمبر 2009، عملية الاقتراع للتجديد الجزئي لمجلس الشيوخ الموريتاني وشمل التجديد 16 دائرة انتخابية من أصل 56 دائرة، أي نحو ثلث مقاعد مجلس الشيوخ الموريتاني. وتنافست في الاقتراع51 لائحة منها 24 لائحة مستقلة والباقي لوائح تمثل مجموعة من الأحزاب.

يشار إلى أن تجديد ثلث مجلس الشيوخ الذي يتكون من 56 عضوا عن 53 دائرة إنتخابية في عموم موريتانيا و3 أعضاء يمثلون الموريتانيين في الخارج، يتم كل سنتين كما يتم انتخاب أعضائه الـ53 من قبل أعضاء المجالس البلدية في الدوائر الانتخابية المعنية.

وينطبق على الدائرة الانتخابية في نواكشوط نظام التمثيل النسبي ذي الشوط الواحد وعلى بقية الدوائر المعنية بهذا الاستحقاق نظام الأغلبية ذو الشوطين.

- **النتائج**

أسفرت النتائج عن سيطرة حزب الاتحاد من أجل الجمهورية (الحاكم) بفوزه في 11 دائرة من ضمن الدوائر الـ15 التي جرت فيها انتخابات التجديد. بينما فاز المستقلون بمقعدين وفاز حزب الاتحاد من اجل الديمقراطية والتقدم برئاسة وزيرة الخارجية بمقعد واحد. وشكلت مقاطعة (ول ينج) استثناء حيث خضعت لشوط ثان بين مرشح الحزب الحاكم ومرشح الجبهة الوطنية للدفاع عن الديمقراطية.

- **رفض طعون انتخابية**

اعلن المجلس الدستوري في موريتانيا رفضه للطعون المعترضة على نتائج انتخابات التجديد الجزئي لمجلس الشيوخ على مستوى دائرتي (باسكنو وابى تلميت). وبرر المجلس اسباب الرفض (لعدم توقيع عريضة الطعن من طرف الطاعن بمخالفة لمقتضيات المادة 3 من النظام 001 والمتضمن للاجرءات المتبعة امام المجلس الدستوري). كما درس المجلس الطعن الذى تقدم به السيد (احمد سالم ولد بكار) ضد نتائج دائرة ابى تلميت

وقرر رفضه لعدم ذكر اسم المنتخب المطعون فى انتخابه مخالفا لمقتضيات المادة 35 من الامر القانوني المتضمن للقانون النظامي للمجلس الدستوري.

ثانياً: انتخاب رئيس مجلس الشيوخ

انتخب مجلس الشيوخ الموريتاني رئيسه الحالي السيد (باامباري) لدورة ثانية تستمر لمدة سنتين قادمتين وقد حصل على 45 صوتا من اصل 55 صوتا. وكان (باامباري) قد شغل منصب رئيس الجمهورية بالنيابة بعد استقالة رئيس المجلس الاعلى للدولة الجنرال (محمد ولد عبد العزيز) قبل الانتخابات الرئاسية 2009، الذي يشغل منصب رئيس الجمهورية حاليا.

ثالثاً: تنظيم إحصاء إداري عام

أعلن وزير الداخلية محمد ولد ابيليل، عن تنظيم إحصاء إداري عام ابتداءً من نيسان/ابريل 2010، مدته 18 شهرا، سيشمل كافة الموريتانيين فى الداخل وفى الخارج، وقال إن هذا الإحصاء سيتم على أساس اخذ بصمات كل المحصيين، تفاديا لتزوير الحالة المدنية مستقبلا. جاء ذلك وفقا لمشروع قانون قدمته الحكومة للجمعية الوطنية يتضمن مادة جاء فيها: "تقوم السلطات الإدارية على أساس إحصاء إداري عام، ولمدة فترة انتقالية يتم إنهاؤها بمرسوم، بإعادة تكوين وثائق الحالة المدنية، طبقا لقاعدة بيانات رقمية، ستنشأ خاصة بهذه الوثائق الجديدة بمقتضي الإحصاء القادم".

ويحدد القانون الجديد الذي صادق عليه النواب يوم الاثنين 30 تشرين ثاني/نوفمبر، جملة من العقوبات تطبق فى حق كل من يحصل على وثائق مدنية لا يستحقها وعلى كل من يزور هذه الوثائق او يحاول ذلك باي شكل.

الفصل التاسع: فلسطين- الانتخابات التشريعية والرئاسية

- **تأجيل الانتخابات**

أعلن رئيس السلطة الفلسطينية محمود عباس، إن الانتخابات الرئاسية والتشريعية الفلسطينية التي كان مقرراً أن تجرى في كانون ثاني/يناير 2010 سيتم تأجيلها. وإن القيادة الفلسطينية ستتخذ ترتيبات لتجنب حدوث فراغٍ دستوري عندما تنتهي فترة ولاية المجلس التشريعي الحالي وفترة ولايته كرئيس للسلطة الفلسطينية في 25 كانون ثاني/يناير 2010. في الوقت نفسه أعلن انه لن يسعى للترشح لفترة رئاسة ثانية.

وكانت لجنة الانتخابات المركزية في فلسطين قد أعلنت أن حركة حماس التي تسيطر على قطاع غزة (حيث يعيش 1.5 مليون فلسطيني) حذرت من أنها لن تسمح لهم بالمشاركة في هذه الانتخابات.

الفصل العاشر: السودان- الانتخابات العامة 2010

أولاً: الجدول الزمني الجديد لإجراء الانتخابات

أعلنت المفوضية القومية للانتخابات في السودان عن الجدول الزمني الجديد للانتخابات العامة 2010 وتضمن الجدول التالي:-

موعد انتهاء فترة التسجيل للانتخابات سيكون الاثنين 7 كانون اول/ديسمبر 2009،حيث استمرت فترة التسجيل 37 يوماً، وحددت المفوضية في الجدول الزمني لإجراء الانتخابات 10 كانون اول/ديسمبر 2009، لنشر السجل الأولى للناخبين والاعتراضات على السجل في الفترة 10-16 كانون اول/ديسمبر 2009، ثم بعد ذلك في الفترة من 16-20 كانون اول/ديسمبر 2009 للنظر في الاعتراضات على السجل ونشر التعديلات في السجل في21 كانون اول/ديسمبر 2009 والاعتراضات على التعديلات في السجل في الفترة من 22 كانون اول/ديسمبر 2009 حتى 5 كانون ثاني/يناير 2010 أي فترة خمسة عشر يوماً ثم بعد ذلك يتم النظر في التعديلات على السجل في الفترة من 6-8 كانون اول/يناير 2010 حتى يتم النشر النهائي للسجل في 11 كانون ثاني/يناير 2010، ثم تبدأ بعد ذلك فترة تقديم طلبات المرشحين في الفترة 12 -22 كانون ثاني/يناير 2010 لمدة أحدى عشر يوما حيث يتم قفل باب الترشيحات في 23 كانون ثاني/ يناير 2010 وينشر كشف المرشحين في 26 كانون ثاني/يناير 2010 وتقديم الطعون من المرشحين الذين لم تقبل المفوضية ترشيحاتهم للمحاكم في الفترة من 26كانون ثاني/يناير 2010 حتى 1 شباط/فبراير 2010 (7 أيام) وقرارات المحاكم في الفترة 2-8 شباط/فبراير 2010 وينشر الكشف النهائي للمرشحين في 10 شباط/فبراير 2010.

وحددت المفوضية 12 شباط/فبراير 2010 آخر يوم لسحب الترشيحات لكل المستويات على أن تبدأ الحملة الانتخابية في الفترة من 13 شباط/فبراير وحتى 9 نيسان/ ابريل 2010، أي لمدة 57 يوماً حيث تبدأ عملية الاقتراع والفرز وإعلان النتائج في الفترة من 11- 18 نيسان/ أبريل 2010 لمدة ثمانية أيام.

ثانياً: تسجيل الناخبين

بلغ عدد المسجلين للإنتخابات العامة بمراكز التسجيل في مختلف الولايات السودانية وفي مراكز التسجيل خارج السودان حتى نهاية تشرين ثاني/نوفمبر 2009، مايقارب الـ11 مليون ناخب وناخبة.

كما وحددت المفوضية القومية للانتخابات 10 تشرين ثاني/نوفمبر لغاية 7 كانون اول/ديسمبر 2009 موعدا لتسجيل الناخبين خارج السودان.

يشار الى ان الناخبين خارج السودان يحق لهم التصويت في انتخابات رئاسة الجمهورية فقط، حيث نصت المادة (22) من قانون الانتخابات السوداني بان حق الناخب المقيم في الخارج(خارج السودان) يرتبط في طلب التسجيل أو الضم في السجل الانتخابي للمشاركة في انتخابات رئاسة الجمهورية أو الاستفتاء وفقا للضوابط التي تحددها القواعد مع حرمانهم من المشاركة في المستويات الانتخابية الأخرى التي تشمل إنتخابات رئيس حكومة الجنوب والولاة والمجالس التشريعية.

ثالثا: المرشحون والكتل السياسية

أعلنت الاحزاب الجنوبية الـ17 المشاركة في مؤتمر الحوار الجنوبي- الجنوبي في السودان عن قيام تحالف يعرف بـ(تجمع الاحزاب السياسية الجنوبية) يخوض انتخابات 2010 ككتلة واحدة.

يشار الى ان عدد الاحزب الجنوبية في السودان يبلغ نحو 22 حزبا تراهن على المكون القبلي لها، وهي تعمل الآن لاستقطاب قبائل الجنوب البالغة نحو 45 قبيلة وعشيرة، لصالحها.

رابعاً: تثقيف الناخبين

اعلنت المفوضية القومية للإنتخابات عن اتفاق تم مابينها والمنظمة الدولية للهجرة IOM على تنفيذ عدد من البرامج التثقيفية للناخبين في عدد من الولايات السودانية. وقد تم اسناد عملية التثقيف لولاية الخرطوم لمنظمة Focus ومنظمة الاصدقاء للسلام والتنمية ومنظمة هيلا هلب، وفي ولاية شمال كردفان اسندت عملية التثقيف لمنظمة الابيض الطوعية ومنظمة شبكة الشباب الإفريقي. في حين أوكلت عملية التثقيف في ولاية شمال درافور لمنظمة التراث للثقافة ومنظمة العكوش للسلام والتنمية ومنظمة جبل مرة. في حين اوكلت عملية التثقيف لولاية غرب دارفور لمركز السلام والتنمية بجامعة زالنجي ومنظمة محمد بحر الدين الخيرية ومنظمة مسار الخيرية وفي ولاية جنوب دارفور اسندت عملية التثقيف لمنظمة البسمة الخيرية ومنظمة البان للتنمية ومنظمة أنهار لذوي الأحتياجات الخاصة.وفي ولاية النيل الأبيض قد اسندت لمنظمة EAD ومنظمة WLA.

خامساً: الحملة الاعلامية

تجري ولأول مرة في السودان انتخابات في ظل وجود وسائل إعلام متعددة و منتشرة في أنحاء السودان كافة وتخضع لإدارات سياسية مختلفة ومتنوعة، كما اصبح هناك وسائل اعلامية مملوكة للقطاع الخاص مثل محطات FM ووسائل مطبوعة كالصحف والمجلات. اما الوسائل الحديثة الأخرى والتي يمكن استخدامها على نطاق واسع في مراحل ما قبل الانتخابات وما بعدها فتشمل الانترنت والموبايل والفاكس.

سادساً: المراقبة المحلية والدولية

تقدم للمفوضية القومية للانتخابات لمراقبة العملية الانتخابية عدد من المؤسسات المحلية والاقليمية والدولية والاشخاص. واكدت المفوضية ان المراقبة ستغطى مجمل سير العملية الانتخابية بدءا من تسجيل الناخبين وحتى مرحلة الاقتراع والفرز وعد الاصوات واعلان النتائج.

وفي ذات الشان اصدرت المفوضية قرارا خول بموجبه كافة اللجان العليا للانتخابات فى الولايات وجنوب السودان سلطات تعيين وكلاء للاحزاب السياسية لمراقبة عملية تسجيل الناخبين والعمليات ذات الصلة بعملية الانتخابات.

سابعاً: طعون الدوائر الجغرافية

فرغت المحكمة القومية العليا في السودان من النظر فى الطعون التى قدمت لها من قبل المعترضين على قرارات المفوضية القومية للانتخابات حول ترسيم وتحديد الدوائر الجغرافية والتى بلغت 58 طعنا وقبلت منها

3 طعون فقط. وستقوم المفوضية باعادة ترسيم الدوائر الثلاث وفقا لقرار المحكمة وسيتم نشرها فى الموقع الالكترونى للمفوضية وفى وسائل الاعلام الاخرى، كما ستبلغ مقدمي الطعون بنتيجة طعونهم، علما بأن قرار المحكمة قرار نهائى وفقا لقانون الانتخابات لعام 2008.

ثامناً: الدعم المالي

رصدت الحكومة السودانية نحو (790) مليون جنيه في موازنة العام 2010 لتمويل المفوضية القومية للانتخابات والصرف على اجراء الانتخابات، كما سارع المانحون الى الاعلان عن التزاماتهم بتمويل العملية الانتخابية بالسودان خاصة (اليابان والاتحاد الاوروبي).

تاسعاً: المرأة والانتخابات

وقعت المفوضية القومية للانتخابات في الأول من تشرين ثاني/ نوفمبر2009 مع صندوق الامم المتحدة لدعم المراة اتفاقية لتدريب وتثقيف المراة بالولايات السودانية. وتتمثل الاتفاقية بعقد عدد من ورش العمل لتثقيف وتدريب المراة تهدف الى توعية المرأة بحقوقها حتى تتمكن من خوض الانتخابات.

الفصل الحادي عشر: تونس- اداء اليمين الدستورية وافتتاح المدة النيابية الثانية عشرة لمجلس النواب

أولاً: اداء اليمين الدستورية

ادى الرئيس التونسي زين العابدين بن علي، الخميس في 12 تشرين ثاني/نوفمبر2009، اليمين الدستورية بعد اعادة انتخابه لمدة رئاسية جديدة، وذلك خلال جلسة ممتازة لمجلس النواب ومجلس المستشارين الملتئمين معاً.

ثانياً: انتخاب هيئة رئاسة المجلس واللجان الدائمة لمجلس النواب التونسي

افتتحت الثلاثاء 10 تشرين ثاني/نوفمبر2009، الجلسة الافتتاحية لمجلس النواب التونسي الجديد وتم خلال الجلسة إعادة انتخاب فؤاد المبزع رئيسا للمجلس وانتخاب السيد الصحبي القروي نائبا أول والسيدة حبيبة بن عمارة المصعبي نائباً ثانياً لرئيس المجلس.

وأعلن رئيس المجلس فؤاد المبزع عن توصل المجلس بثلاثة تصاريح لثلاث مجموعات برلمانية تحصلت كل واحدة على 5 % أو أكثر من مجموع 214 عضوا وهي مجموعة التجمع الدستوري الديمقراطي وتتكون من 161 عضوا ويرأسها النائب محمد السويح ومجموعة حركة الديمقراطيين الاشتراكيين وتتكون من 16 عضوا ويرأسها النائب اسماعيل بولحية ومجموعة حزب الوحدة الشعبية وتتكون من 12 عضوا ويرأسها النائب هشام الحاجي.

وأوضح انه بناء على هذه النتائج وتطبيقا لقاعدة النسبية في تمثيل المجموعات في اللجان بما يتناسب مع حجمها العددي بالنظر إلى العدد الاجمالي توزع المقاعد صلب اللجان على النحو التالي:-

وبالنسبة لحصة الاحزاب في للجان القارة(الدائمة)... (التجمع الدستوري الديمقراطي 105 مقاعد، حركة الديمقراطيين الاشتراكيين 10 مقاعد، حزب الوحدة الشعبية 8 مقاعد).

وبالنسبة للأحزاب التي لم تتوصل إلى تكوين مجموعات برلمانية وفي إطار قاعدة النسبية يكون توزيع مقاعدها على اللجان القارة كما يلي:-

(الاتحاد الديمقراطي الوحدوي 5 مقاعد، الحزب الاجتماعي التحرري 4 مقاعد، حزب الخضر للتقدم مقعدين).

وأعلن أنه بالنسبة للجنة الحصانة النيابية يكون التوزيع كما يلي:-

(التجمع الدستوري الديمقراطي 9 مقاعد، حركة الديمقراطيين الاشتراكيين مقعد واحد، حزب الوحدة الشعبية مقعد واحد).

اما بالنسبة لانتخاب رؤساء اللجان القارة (الدائمة) فكانت كالتالي:(رئيس لجنة الشوون السياسية وحقوق الانسان والعلاقات الخارجية /صالح الطبرقي،رئيسة لجنة التشريع العام والتنظيم العام للادارة عفيفة صالح غانمي،رئيس لجنة المالية والتخطيط والتنمية الجهوية/منور خميلة / رئيس لجنة الفلاحة والصناعة والتجارة /حمدة الكناني، رئيس لجنة التربية والثقافة والاعلام والشباب /يوسف بن الاغا، رئيس لجنة الشوون الاجتماعية والصحة العمومية /الناصر الغربي، رئيس لجنة التجهيز والخدمات والبيئة /محمد شرف الدين قلوز، مقرر لجنة الشوون السياسية وحقوق الانسان والعلاقات الخارجية / الازهر الضيفي، مقرر لجنة التشريع العام والتنظيم العام للادارة الطاهر المسعودى، مقررة لجنة المالية والتخطيط والتنمية الجهوية /سميرة بعيزيق سلامة، مقرر لجنة الفلاحة والصناعة والتجارة /عبدالجواد مغيث، مقرر لجنة التربية والثقافة والاعلام والشباب /الصحبي العلمي السلطاني، مقرر لجنة الشوون الاجتماعية والصحة العمومية عبدالرزاق ضي، مقرر لجنة التجهيز والخدمات والبيئة/محمد فاضل المولهي، لجنة الحصانة النيابية فقد انتخبت السيد الازهر الضيفي رئيسا لها والسيد محي الدين السلامي مقررا).

يشار الى انه في النظام الداخلي وفي الباب السادس المتعلق باللجان وعبر الفصل 33 ذكر التالي:(لمجلس النواب سبع لجان قارة ينتخبها في بداية كل مدة نيابية وكل دورة عادية.

ثالثاً: المرأة والانتخابات

أفرزت الانتخابات التشريعية التونسية 2009 تقدما ملحوظا في تواجد المرأة داخل البرلمان التونسي، فالعدد الاجمالي للنساء المنتخبات في المجلس قدر خلال الدورة النيابية الجديدة بـ59 امرأة وهو ما يمثل نسبة 27.57 % من العدد الاجمالي للنواب البالغ عددهم 214 نائبا.

وترتفع نسبة تواجد المرأة إلى 31.68 % بالنسبة لحزب التجمع الدستوري الديمقراطي (الحاكم)، إذ تمكنت 51 سيدة من الفوز في الانتخابات التشريعية وذلك من مجموع 161 نائبا تجمعيا.

أما في صفوف المعارضة، فإن نسبة تواجد المرأة في البرلمان لا تزيد على 15.09 % إذ يقدر العدد الاجمالي للنساء المنتميات للمعارضة بـ8 برلمانيات على أن حزب الخضر للتقدم (توجه بيئي) هو الأكثر تمثيلا في صفوف نوابه بالبرلمان، إذ تشارك المرأة بنسبة 50% أي 3 نائبات من 6 نواب تمكنوا من الوصول إلى البرلمان لأول مرة.

ويفسر اتساع الفارق بين تمثيل المرأة بين المعارضة والحزب الحاكم باعتماد التجمع الدستوري الديمقراطي نظام الحصص في معاملاته مع المرأة وتخصيص نسبة 30% بصفة مسبقة، ومهما كانت النتائج لفائدة المرأة.

في حين أن أحزاب المعارضة لم تحذُ حذو الحزب الحاكم، وتركت المسائل لأفضل العناصر السياسية لديها بغض النظر عن الجنس امرأة أم رجلا. حول هذا الموضوع قالت نسيمة الغنوشي (نائباً برلمانية عن التجمع الدستوري الديمقراطي للمرة الثالثة) إن «كفاءة المرأة التونسية وإمكانياتها هي التي تمكنها من دخول البرلمان، وللمرأة القدرة على تناول المواضيع ذات التوجه الاجتماعي، فمشاريع القوانين تشهد مشاركة نشيطة من المرأة التي غالبا ما تكون قريبة من مشاغل الناس ومحتكة بمشاكلهم».

ومن ناحيتها أشارت سميرة الشواشي (نائباً برلمانية عن حزب الوحدة الشعبية للمرة الثانية) إن بعض أحزاب المعارضة التونسية أصبحت لها تقاليد في تمكين المرأة من رئاسة القوائم الانتخابية، وهو ما يرفع من فرص دخولها البرلمان.

الفصل الثاني عشر: الأمارات- اعادة انتخاب رئيس دولة الامارات

- **اعادة انتخاب رئيس الامارات**

جدد اعضاء المجلس الاعلى لاتحاد حكام الامارات السبع التي تشكل دولة الامارات العربية المتحدة في 3 تشرين ثاني/نوفمبر 2009، ثقتهم بالشيخ (خليفة بن زايد آل نهيان) بما يعني اعادة انتخابه لخمس سنوات قادمة وفقا لاحكام دستور دولة الامارات.

وكان الشيخ خليفة (61 عاما) تولى رئاسة الدولة في تشرين الثاني/نوفمبر 2004 اثر وفاة والده الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان مؤسس دولة الامارات سنة 1971 واول رئيس لها، وهو ايضا حاكم امارة (ابوظبي) اغنى الامارات السبع. وبموجب الدستور يعين المجلس الاعلى الاتحادي الرئيس ونائب الرئيس.

الفصل الثالث عشر: اليمن- انتخابات ملء المقاعد النيابية الشاغرة

أولاً: الناخبون

أعلنت اللجنة العليا للانتخابات أنه يحق لـ(300 ألف و90 ناخبا وناخبة) المشاركة في انتخابات ملء المقاعد الشاغرة في مجلس النواب اليمني.

ثانياً: المرشحون

ذكرت اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء اليمنية ان اجمالي المرشحين المقبولين بلغ 54 مرشحا بواقع 29 مرشحا مستقلا و12 مرشحا عن المؤتمر الشعبي العام و5 مرشحين عن الحزب الناصري الديمقراطي و3 مرشحين عن الاتحاد الديمقراطي للقوى الشعبية و3 مرشحين عن حزب الشعب الديمقراطي و2 مرشحين عن الحزب القومي الاجتماعي. كما انسحب 5 مرشحين من بينهم 4 مستقلين ومرشح واحد عن الحزب الناصري الديمقراطي.

ثالثاً: الادارة الانتخابية

ذكرت اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء اليمنية ان 1.116 لجنة فرعية بينها 480 لجنة نسائية ستدير انتخابات ملء المقاعد النيابية الشاغرة الاثنى عشر المقرر اجراؤها في 3 كانون اول/ديسمبر2009.

وقد تم اختيار اللجان عبر كشوفات التربية والتعليم ووفقا للصلاحيات الدستورية والقانونية للجنة، وستقوم اللجان الاصلية باستقبال اللجان الفرعية للقيام بتدريبها.